

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ جلسة ٢٠٠٢/٣/٣١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٢٠٠٣/٣/١٠ ؛

قرر :

مادة ١- اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ عن العام المالى ٢٠٠١

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢٧٨٢٤٥,٨٥ جنيه (فقط مائتان وثمانية وسبعون ألفاً ومائتان وخمسة وأربعون جنيهاً وخمسة وثمانون قرشاً) .

وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٢٣٠١٤٩,٧٩ جنيه (فقط مائتان وثلاثون ألفاً ومائة وتسعة وأربعون جنيهاً وتسعة وسبعون قرشاً) .

وبلغ زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٤٨٠٩٦,٠٦ جنيه (فقط ثمانية وأربعون ألفاً وستة وتسعون جنيهاً وستة قروش) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠١/١٢/٣١

مبلغ ٥٠٢٠٦٧,٦٣٥ جنيه (خمسمائة واثنان ألف وسبعة وستون جنيهاً وستمائة وخمسة وثلاثون مليماً) .

مادة ٢- ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٣/٣/١٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب